

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9980 - عن ابن عباس قال : بلغ عمر أن سمرة باع خمرا فقال : قاتل الله سمرة أما علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قاتل الله اليهود حرم الله عليهم الشحوم فجملوها فباعوها

( عب حم والدارمي والعدني خ م ن هـ ح و ابن الجارود وابن جرير ق ) ( مر هذا الحديث برقم ( 2895 ) وكان ضبط ( جملوها ) خطأ وهنا أوضح ضبطها بما في كتب السنة : .  
رواه البخاري في صحيحه كتاب التفسير تفسير سورة الأنعام ( 6 / 72 ) جملوه وكتاب البيوع باب لا يذاب شحم الميتة . . . ( 3 / 107 ) فجملوها .  
ورواه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة - باب تحريم بيع الخمر وبرقم ( 1582 ) فجملوها .  
ورواه الترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في بيع جلود الميتة وبرقم ( 1297 ) فأجملوه :  
أي أذابوه )